

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 382 كتاب الصلاة | باب صلاة الجماعة والإمامة 61

عبدالرحمن العجلان

نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد. اقسام بالله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى ولابن ماجه من حديث جابر رضي الله عنه ولا تؤمن امرأة الرجل ولا اعرابي مهاجرا - [00:00:00](#)

ولا فاجر مؤمنا. واسناده واهن. هذا الحديث عند ابن ماجه رحمه الله من حديث جابر رضي الله عنه قال ولا تعمن امرأة رجلا ولا اعرابي مهاجرا ولا فاجر مؤمنا واسناده واهن هذا تابع للحديث السابق عن ابن - [00:00:24](#)
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في سواء فاعلمهم بالسنة. فان كانوا في السنة سواء فقدمهم هجرة. فان كانوا في الهجرة سواء رفع قدمهم سلما - [00:00:54](#)
وفي رواية سنا ولا يأمن الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على كلمته الا باذنه. رواه مسلم. الحديث هذا صحيح. رواه مسلم. والحديث الاخر الذي معنا الان يقول رواه - [00:01:14](#)

ابن عبادة واسناده واهن. يعني فيه رجال مطعون فيهم. وهو تعليم امامة فلا تتقدم المرأة على الرجال حتى وان كانت اقرأ منهم. يقول ولا تؤمن امرأة رجلا. المرأة تكون اماما لمجموعة النساء. لكن لنساء وفيهم رجال او - [00:01:34](#)
لا تتقدم عليهم. وهذا يكاد يكون اجماعا ممن يعتد بقولهم من علماء المسلمين ان المرأة لا تتقدم تصلي بالرجال ابدا. فيه قول ضعيف ان المرأة اذا كانت اقرأ فانها تصلي به والنفل يعني التراويح ونحو ذلك. واما الفريضة فلا تتقدم عليهم. ولا اعرابي - [00:02:04](#)
الاعرابي هو ساكن البادية من العرب وغيرهم. والعربي هو من يتكلم عربية سواء كان في المدينة او في خارج المدينة. والاعرابي هو ساكن البادية وساقن البادية يغلب عليهم الجفا وعدم الفقه في الدين فلا يجوز ان يتقدم الاعرابي على - [00:02:34](#)
ساكن القرية والمدينة والمتبقي في الدين. ولا فاجر مؤمنا. الفاجر هو الفاسق والفسق انواع درجات والفجور كذلك. قد يكون الكافر فاجرا. وقد يكون فاجر وهو مسلم. يشهد ان لا اله الا الله وان - [00:03:04](#)

محمدا رسول الله. قد يكون واقع في كبيرة من كبائر الذنوب لا تخرجه عن الاسلام. وهذا قول اهل السنة والجماعة ان كبيرة من كبائر الذنوب لا تخرج العبد من الاسلام ما لم ينقض اسلامه بتحريم - [00:03:24](#)
ما احل الله او تحليل ما حرم الله. واما وقوعه في الكبيرة فعند اهل السنة والجماعة انه لا يخرج من الاسلام لا يخرج من الاسلام بالزنا ولا بالسرقة ولا بشرب الخمر ولا بغير ذلك من المحرمات - [00:03:44](#)

وانما يخرج من الاسلام اذا استحل كبيرة من الكبائر. فينبغي للمرء ان يكون عنده شيء من فمثلة ثلاثة رجال واحد يشرب الخمر ويقول ارجو الله ان يتوب علي انا مبتلى بهذا - [00:04:04](#)

واخر يشرب الخمر وهو مستحل لها. يقول هو حلاو الخمر ما في فرق بين الشاي والخمر والقهوة والخمر الثالث لا يشرب الخمر ويرى حلها. ثلاثة واحد يشرب وهو يرى حرمتها - [00:04:24](#)

يقول مبتلى بهذا. الثاني لا يشرب ويرى حلها. الثالث يشرب ويرى حلها. انها الفرق بينهم الاول الذي يشرب ويرى حرمتها نقول هذا مسلم هذا مؤمن ناقص الايمان ما خرج من - [00:04:44](#)

الاسلام لا يشرب لكن يستحلها يقول انا مثلا الخمر ولا اشرب لكن هي حلال ما في فرق بين الخمر والشاهي هذا كافر والعياذ بالله لما؟
لانه استحل ما حرم حرمة من الدين للضرورة. الثالث - [00:05:04](#)

ويرى انها حلال. هذا كافر لانه استحل ما اجمع على حرمة. فمن استحل الحرام فقد فعل الحرام ولم يستحله فليس بكافر. ما فعل الحرام واستحله كافر لانه استحل الحرام واهل السنة والجماعة عندهم فرق بين الفاسق والكافر خلافا للخوارج الذين يكفرون المسلم
- [00:05:24](#)

بكل كبيرة من كبائر الذنوب. يقول خرج من الاسلام كفر. ولذا من خطأهم ان كفروا بعض الصحابة رضي الله عنهم لزعمهم انهم وقعوا في المعصية مع انهم لم يقعوا لكن على تأويلهم وعلى قولهم ان هذا معصية ومن فعل - [00:05:54](#)
كفر حتى كفروا عليا رضي الله عنه الذي شهد له النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة. وكفروا كثيرا من الصحابة الخوارج واعتقادهم الفاسد وهم عباد في الصلاة والصيام وقراءة القرآن لكن كما اخبر النبي صلى الله عليه - [00:06:14](#)
وسلم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية العباد وهل قيام ليل وسهر وصيام لكنهم والعياذ بالله ضلال. لكونهم كفروا كثيرا من المسلمين الحديث فيه دلالة على ان المرأة لا تتقدم الرجال وهذا يكاد يكون اجماع من العلماء. والاعرابي لا يتقدم - [00:06:34](#)
على المهاجر يعني الاعرابي ساكن البادية لا يتقدم على المهاجر الذي سكن الحاضرة وتعلم الدين الاعرابي غالبا عنده الجفا والاعراض عن الفقه في الدين ما يتوقعه. فلذا لا يتقدم ولا - [00:07:04](#)

فجر مؤمن الفاجر المراد به الفاسق. يعني من ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب وليس بكافر. واما الكافر فهذا عليه انه ما يصح ان يتقدم اماما. نعم. ولابن ماجة من حديث جابر رضي الله عنه ولا تؤمن امرأة - [00:07:24](#)
رجل ولا اعرابي مهاجرا ولا فاجر مؤمنا واسناده واهن فيه عبدالله بن محمد العدوي عن علي ابن زيد ابن جدعان والعدوي اتهمه
وكيع بوضع الحديث وشيخه ضعيف. ومتهم بالوضع وشيخه ضعيف في الرواية. ولذا - [00:07:44](#)

قال واسناده واهن. نعم. وله طرق اخرى فيها عبدالله بن حبيب وهو متهم بسرقة الحديث وتخليط الاسانيد ويدل على ان المرأة لا تؤم الرجل وهو المذهب الهادي والحنفية والشافعية وغيرهم واجاز المزني وابو ثور امامة - [00:08:04](#)
واجاز الطبراني امامتها في التراويح. اذا لم يحضر من يحفظ القرآن وحجتهم حديث ورقة. وسيأتي ويحملون ان هذا النهي عن التنزيه او يقولون الحديث الضعيف ويدل ايضا على انه لا يؤم الاعرابي مهاجرا ولعله ولعله - [00:08:24](#)

محمول على الكراهية على الكراهية اذ كان في صدر الاسلام ويدل ايضا على انه لا يوم الفاجر وهو المنبعث من المعاصي مؤمنا والى هذا ذهب الهاديونية فاشتروا عدالة من يصلي خلفه وقالوا لا تصح امامة الفاسق وذهبت الشافعي والصحيح انها تصح - [00:08:44](#)
الصراحة عمارة الفاسق لانه جاء ان من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يصلون خلف بعض الائمة الفاسق فعبده الله بن مسعود صلى خلف الوليد ابن عقبة ابن ابي معيط وهو متهم بشرب الخمر. وعبدالله بن عمر رضي الله عنهما صلى خلف الحجاج - [00:09:04](#)
وهكذا الصحابة رضي الله عنهم صلوا خلف بعض ائمة الجور والضلال صلوا خلفهم وهم فاسق. فالفاسق صلاته في نفسه صحيحة فامامته صحيحة مع الكراهة وخاصة اذا لم يوجد غير او ملزم فلا يصلي المرء في بيته ويترك الصلاة في - [00:09:24](#)
بعض الجهلة مثلا اذا رأى من الامام شيء من الفسق صلى في بيته وترك الجماعة وهذا خطأ لانه حرم نفسه وانما عليه ان يصلي مع الجماعة حتى وان كان الامام فاسقا. ما لم يكن كافرا اذا كان - [00:09:44](#)

صلى خلفه. وذهبت الشافعية والحنفية الى صحة امامته. مستدلين بما يأتي من حديث ابن عمر وغيره. وهي احاديث كثيرة دالة على صحة الصلاة خلف كل بر وفاجر. الا انها كلها ضعيفة وقد عارضها حديث لا يؤمنكم - [00:10:04](#)
ذو جرأة في دينه وهي ايضا ضعيفة. قالوا فلما فلما ضعفت الاحاديث من الجانبين رجعنا الى الاصل وهي ان من من صحة صلاته من صحت صلاته صحت امامته. وايد ذلك فعل الصحابة فانه اخرج البخاري في التاريخ عن عبدالكريم - [00:10:24](#)

انه قال ادركت عشرة من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يصلون خلف ائمة ائمة الجور ويؤيده ايضا حديث مسلم كيف انت اذا كيف انت اذا كان عليكم امراء يؤخرون الصلاة عن وقتها؟ او يميئون الصلاة عن وقتها؟ قال - [00:10:44](#)

فما تأمرني؟ قال صل الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة. فقد اذن بالصلاة خلفهم وجعلها نافلة لانهم اخرجوها عن وجهها وظاهره انهم لو صلوها في وقتها لكان مأمورا بصلاتها خلفهم فريضة - [00:11:04](#)
والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:11:24](#)